[202] الصيام، في الحديث الثالث (1). وفي باب البيع بالنقد والنسيئة، في الحديث الثالث والعشرين (2). قلت: وإليه في الفقيه موثق بالحسن بن علي بن فضال (3)، انتهى. [415] وإلى عبد الملك بن عمرو: صحيح في التهذيب، في باب الاحداث الموجبة للطهارة، في الحديث التاسع والاربعين (4). وفي باب النذور، في الحديث الحادي والاربعين (5). وفي باب العمل في ليلة الجمعة ويومها، في الحديث التاسع والخمسين (6). وفي باب العيوب الموجبة للرد، في كتاب البيع، في الحديث الحادي عشر: والثاني عشر (7). قلت: وإليه في الفقيه، الحكم بن مسكين (8)، انتهى. [416] وإلى عبد الملك بن عنترة الشيباني: فيه: ابن أبي جيد في الفهرست (9). [417] وإلى عبد الملك بن المنذر: ضعيف في الفهرست (10).

_____ (1) تهذيب الاحكام 4: 238 / 696. (2) تهذيب الاحكام 7: 52 / 226. (3) الفقيه 4: 87، من المشيخة. (4) تهذيب الاحكام 1: 20 / 50. (5) تهذيب الاحكام 8: 314 / 1165. (6) تهذيب الاحكام 3: 17 / 60. (7) تهذيب الاحكام 7: 62 / 11 و 12. (8) الفقيه 4: 104 من المشيخة. (9) فهرست الشيخ: 110 / 481. (10) فهرست الشيخ: 110 / 482، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (*)

_____